محاضرة في مركز الدراسات اليمني المستقل

إدارة الصراع اليمني وحماية المرأة والطفل

في ضوء القانون الدولي الإنساني

الإنسان في قلب إدارة الصراع

من ضبط العنف إلى بناء سلام يحمي الحقوق ويمنع تجدد الحرب

د. خديجة بنت عبدالله ناصر الماوري

دقيقة | إدارة النزاع، الحماية، وصناعة السلام 30

أسئلة تقود المحاضرة

مسار العرض: من فهم النزاع إلى حماية الإنسان وصناعة السلام.

د 03	د 06	د 10	د 06	د 05
نموذج وخلاصة	**إدارة مسؤولة**	**المرأة والطفل**	**الإطار القانوني**	**فهم الصراع**
مسارات عملية للسلام	الأمن الإنساني والحساسية للنزاع	الحماية والمشاركة وإعادة التأهيل	قواعد الحماية أثناء الأعمال العدائية	المفاهيم ومحركات النزاع

السؤال الناظم: كيف نخفض العنف ونحمي المدنيين، ثم نعالج الأسباب التي تعيد إنتاج الصراع؟

أربعة مفاهيم لإدارة النزاع

توقف القتال خطوة مهمة، لكنه لا يضمن وحده سلاماً مستداماً.

إدارة الصراع	احتواء العنف وتنظيم التفاعل لمنع اتساعه.
تسوية الصراع	ترتيبات تنهي المواجهة أو تخففها، وقد تترك الأسباب قائمة.
حل الصراع	معالجة الجذور السياسية والاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية.
تحويل الصراع	تغيير العلاقات والهياكل التي تعيد إنتاج النزاع.

وقف إطلاق النار أداة لإدارة الصراع، والاتفاق السياسي قد يكون تسوية، أما السلام المستدام فيحتاج إلى معالجة الجذور.

الصراع اليمني منظومة متعددة المستويات

إدارة الجبهات وحدها لا تكفي لفهم استمرار النزاع.

محلي واجتماعي

المجتمعات، الهويات، النزاعات المحلية

عسكري وأمني

القوات، السلاح، ترتيبات وقف النار

سياسي ومؤسسي

شرعية الدولة، تقاسم السلطة، فاعلية المؤسسات

إنساني

النزوح، الخدمات، الحماية والحقوق

إقليمي ودولي

المصالح والتدخلات والتحالفات

اقتصادي

الموارد، الرواتب، سبل العيش

منظومة الصراع = فاعلون + مصالح + موارد + علاقات + خطابات تعيد إنتاج النزاع

من محركات الصراع إلى منع تجدد العنف

التهدئة قد تجمّد المواجهة بينما تبقى أسبابها فاعلة.

الوقاية

معالجة عوامل التصعيد قبل عودة المواجهة.

تخفيف الأثر

إجراءات تقلل العنف والأضرار الإنسانية.

محركات الصراع

عوامل تواصل تغذية النزاع ومنع استقراره.

إذا بقيت دوافع النزاع ومؤسساته من دون معالجة، فقد تعود الحرب بعد الهدنة.

القانون الدولي الإنساني يضع حدوداً للحرب

ينظم وسائل وأساليب القتال ويحمي من لا يشارك في الأعمال العدائية أو كفّ عن المشاركة.

التمييز	التمييز في جميع الأوقات بين المدنيين والمقاتلين، وبين الأعيان المدنية والأهداف العسكرية.
التناسب	حظر الهجوم إذا توقّع أن تكون أضراره المدنية مفرطة قياساً بالميزة العسكرية المباشرة والملموسة.
الاحتياطات	اتخاذ الاحتياطات الممكنة لتجنب الأضرار المدنية أو تقليلها.
الإنسانية	حظر المعاملة القاسية والمعاناة التي لا تقتضيها الضرورة العسكرية.

الحماية القانونية واجب على الأطراف، وليست خياراً أخلاقياً.

المرأة: حماية ومشاركة في آنٍ واحد

قرار مجلس الأمن 1325 (2000) يؤكد دور النساء في منع النزاع وتسويته وبناء السلام.

شريكة

مشاركة مؤثرة في التفاوض وصنع القرار والتعافي.

فاعلة

خبرة محلية في التهدئة والوساطة والعمل المجتمعي.

متضررة

حماية من العنف والنزوح والحرمان من الخدمات.

أركان أجندة المرأة والسلام والأمن

- الإغاثة والتعافي
- الوقاية
- الحماية
- المشاركة

حماية المرأة تحتاج تحليلاً يراعي اختلاف المخاطر

الحماية العامة للمدنيين تسري على النساء، وتضاف إليها أحكام خاصة في ظروف محددة.

تحليل يراعي النوع الاجتماعي

من يتعرض للنزوح أو فقدان الدخل؟
من يستطيع الوصول إلى الصحة والتعليم والعدالة؟
كيف تختلف المخاطر بحسب العمر والظرف الاجتماعي؟

حماية قانونية

حظر الاغتصاب وغيره من الاعتداءات الجنسية.
حماية خاصة للحوامل والأمهات في حالات ينص عليها القانون.
احترام الكرامة وعدم التمييز.

تحليل أدق للمخاطر يساعد على تصميم حماية أكثر فاعلية.

المشاركة ذات المعنى تتجاوز التمثيل الرمزي

إشراك النساء في القرارات التي تمس الأمن اليومي ومستقبل الدولة.

1. **المفاوضات والوساطة**
2. ترتيبات وقف إطلاق النار
3. ملفات الأسرى والمفقودين
4. اللجان المحلية والخدمات
5. التعافي وإعادة الإعمار والعدالة

المعيار: هل تملك المرأة صوتاً وتأثيراً في القرار، أم تقتصر مشاركتها على الحضور؟

الطفل حماية عامة وخاصة

يتمتع الطفل بحماية المدنيين وبضمانات إضافية تراعي العمر والاحتياجات.

الأسرة

حماية وحدة العائلة ولمّ الشمل عند الانفصال.

السلامة

الحماية من الاستهداف والعنف والاستغلال.

النزوح

حماية الطفل من النقل غير المشروع ومخاطر النزوح.

الخدمات

الرعاية الصحية والتعليم والمساعدة الإنسانية.

الطفل صاحب حق، وتقدير مصلحته واحتياجاته أساس في الاستجابة.

تجنيد الطفل يبدأ قبل حمل السلاح

قد يشمل الاستخدام مهاماً مرتبطة بالقوات أو الجماعات المسلحة خارج خط المواجهة.

الاستجابة المتمحورة حول الطفل

الحماية
التأهيل النفسي والاجتماعي
التعليم ولمّ الشمل
إعادة الإدماج المجتمعي

أشكال الاستخدام

- الحراسة ونقل الرسائل
- جمع المعلومات
- النقل والإمداد
- المشاركة المباشرة في القتال

يشدد البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل على حماية من هم دون 18 عاماً من تجنيد الجماعات المسلحة واستخدامهم.

الانتهاكات الجسيمة الست ضد الأطفال

إطار أممي للرصد والإبلاغ والاستجابة في النزاعات المسلحة.

1. القتل والتشويه
2. التجنيد والاستخدام
3. العنف الجنسي
4. الاختطاف
5. الهجمات على المدارس والمستشفيات
6. منع وصول المساعدات الإنسانية

قرار مجلس الأمن 1612 (2005) أنشأ آلية الرصد والإبلاغ بشأن هذه الانتهاكات.

حماية التعليم جزء من منع الصراع

تعطيل التعليم يفاقم الهشاشة ويزيد فرص استغلال الأطفال.

1

سلامة الوصول

الطريق إلى المدرسة والمرافق التعليمية.

2

استمرار التعليم

مساحات آمنة وخيارات تعلم مناسبة للسياق.

3

منع الاستخدام العسكري

تجنب استخدام المدارس بما يعرّضها أو طلابها للخطر.

4

التعافي

إعادة فتح المدارس ودعم الأطفال المنقطعين.

التعليم حق للطفل، واستمراره عنصر من عناصر الوقاية من تجدد العنف.

الأمن الإنساني والحساسية تجاه الصراع

نجاح إدارة الصراع يقاس بأثرها على حياة الناس، لا بخطوط الجبهات وحدها.

حماية المدنيين	هل انخفضت المخاطر على السكان؟
الخدمات الأساسية	هل عاد الأطفال للتعلم وتحسن الوصول للصحة؟
الوصول الآمن	هل تصل المساعدات بحسب الحاجة؟
عدم الإضرار	هل يخفض التدخل التوتر أم يزيده؟

افهم السياق، توقّع أثر التدخل، ثم عدّل التصميم لتقليل الضرر وتعزيز عوامل السلام.

نموذج عملي لإدارة الصراع اليمني

سبعة مسارات مترابطة تجعل حماية النساء والأطفال جزءاً من التفاهمات السياسية.

الوقاية — إنذار مبكر للتجنيد والعنف والتصعيد المحلي.

المساءلة — توثيق مهني مستقل يحفظ الأدلة والحقوق.

التعافي — ربط السلام بالتعليم والصحة وسبل العيش.

الحماية — إدراج معايير حماية النساء والأطفال في ترتيبات وقف النار.

المشاركة — تمثيل نسائي مؤثر في التفاوض والوساطة.

التأهيل — خدمات متخصصة للأطفال المرتبطين بالنزاع.

عدم التكرار — إصلاح المؤسسات والقضاء والتعليم.

المساءلة تبدأ من التخطيط

الالتزامات القانونية تقتضي الوقاية والتحقيق والمحاسبة وفق معايير منضبطة.

بعد الادعاء

حفظ الأدلة والتحقيق الفعّال عند توافر أساس معقول.

أثناءها

تمييز الأهداف وتقدير الضرر المدني واتخاذ الاحتياطات.

قبل العمليات

تدريب، أوامر واضحة، وقواعد اشتباك منضبطة.

المسؤولية الفردية ومسؤولية القيادة تخضعان لشروط قانونية وإثباتية محددة.

حماية المرأة والطفل معيار لجودة إدارة الصراع

القانون يحدّ مما يجوز فعله أثناء الحرب، وإدارة الصراع تعمل على خفض العنف ومعالجة أسبابه.

عندما تغيب المرأة عن صناعة السلام، يختلّ مسار التسوية.
وعندما يُترك الطفل للتجنيد والحرمان، تتشكل بذور الصراع القادم.

السؤال الأخير

أي يمن سنبنيه بعد الحرب؟ وهل ستكون المرأة شريكة فيه، والطفل مواطناً لمستقبله؟

مراجع قانونية وأممية مختارة

المحاضرة تشرح الإطار العام، ويجب تقييم الوقائع اليمنية كل حالة على حدة.

1. اللجنة الدولية للصليب الأحمر: سير الأعمال العدائية وحماية المدنيين في القانون الدولي الإنساني.

2. مجلس الأمن: القرار 1325 (2000)، المرأة والسلام والأمن.

3. مجلس الأمن: القرار 1612 (2005)، آلية الرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة.

4. الأمم المتحدة، مكتب الممثلة الخاصة للأطفال والنزاع المسلح: الانتهاكات الجسيمة الست.

5. البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة (2000).

6. اتفاقيات جنيف لعام 1949 والبروتوكولان الإضافيان لعام 1977، بحسب نطاق انطباقها.

تُحدّد المسؤولية القانونية بعد التحقق من الوقائع والأدلة والسياق القانوني لكل واقعة.